

استعراض جمعية الصحة في عام ٢٠١٧ لآلية الدول الأعضاء

النهج والأساليب المقترحة

تقرير من الأمانة

١- في عام ٢٠١٢، اعتمدت جمعية الصحة العالمية القرار ج ص ٦٥-١٩، الذي قررت فيه إنشاء آلية الدول الأعضاء وإجراء استعراض للآلية عقب ثلاث سنوات من بدء عملها. ويتمثل الهدف العام من الآلية^١ في حماية الصحة العمومية وتعزيز إتاحة المنتجات الطبية الميسورة التكلفة والمأمونة والناجعة والعالية الجودة، عن طريق تعزيز منع ومكافحة المنتجات الطبية المتدنية النوعية/ المزورة/ المغشوشة التوسيم/ المغشوشة/ المزيفة وما يرتبط بهما من أنشطة، وذلك من خلال التعاون الفعال بين الدول الأعضاء والأمانة.

٢- وفي عام ٢٠١٥، نظرت جمعية الصحة العالمية الثامنة والستون في تقرير الاجتماع الثالث لآلية الدول الأعضاء^٢ والمقرر الإجرائي م ١٣٦(١)، واعتمدت المقرر الإجرائي ج ص ٦٨(١٢)، الذي قررت فيه أن ترجى استعراض الآلية لمدة سنة إلى عام ٢٠١٧، على نحو ما اقترحت الآلية في تقريرها.

٣- واجتمعت اللجنة التوجيهية لآلية الدول الأعضاء في جنيف في ١٤ و ١٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٥، ونظرت في مختلف الخيارات التي عرضتها الأمانة وقررت أن توصي الآلية بإجراء الاستعراض باستخدام هيكل الآلية القائم وتوزيع العمل بين اللجنة التوجيهية والجلسة العامة المعمول به حالياً والذي ثبتت فعاليته. وإذا ما أتبع هذا النهج، فستصدر الآلية تعليماتها إلى الأمانة بأن تبدأ التحضير لإجراء الاستعراض عقب اجتماع الآلية المقبل، وأن تقدم أحدث المعلومات إلى اللجنة التوجيهية في اجتماعها القادم. وسيعتمد العمل الخاص بالاستعراض بقدر الإمكان على المشاورات الإلكترونية مع الأقاليم.

العملية المقترحة

٤- تقترح الأمانة أن تُجرى عملية الاستعراض على النحو التالي:

(أ) تحدد الأمانة معايير الاستعراض المتعلقة بالأغراض المحددة في القرار ج ص ٦٥-١٩، وتضع الاختصاصات

١ انظر الوثيقة ج ص ٦٥/٢٠١٢/١ سجلات/١، القرار ج ص ٦٥-١٩، الملحق.

٢ الوثيقة ج ٦٨/٣٣، الملحق.

- (ب) تقدم الأمانة الاقتراحات إلى اللجنة التوجيهية بالاستناد إلى العمل الخاص بالفقرة (أ)
- (ج) تيسر الأمانة إجراء المسوح بما في ذلك مسح قائم على شبكة الإنترنت
- (د) تستعرض اللجنة التوجيهية التقرير الختامي وتعتمد التوصيات، وتيسر الأمانة هذا العمل
- (هـ) تنشر اللجنة التوجيهية النتائج على الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الرئيسيين، وتيسر الأمانة هذا العمل
- (و) تيسر الأمانة عملية تحضير الوثائق وعرضها كي تنظر فيها الآلية.

٥- وتتضمن العملية المقترحة استعراض الآلية من حيث مدى نجاحها في تحقيق الأغراض المحددة في القرار ج ص ٦٥ع-١٩١. ويتمثل الهدف من ذلك في توثيق الإنجازات والثغرات والتحديات الباقية، وإصدار التوصيات بشأن السبيل للمضي قدماً. وترد هذه الأغراض فيما يلي لتيسير الرجوع إليها.

- (١) تحديد أبرز الاحتياجات والتحديات ووضع التوصيات في مجال السياسات، وصياغة أدوات في مجالات منع "المنتجات الطبية المتدنية النوعية/ المزورة/ المغشوشة التوسيم/ المغشوشة/ المزيفة" ومنهجيات الكشف عنها ومكافحتها وذلك بغية تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية.
- (٢) تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية من أجل ضمان سلامة سلسلة التوريد.
- (٣) تبادل الخبرات والدروس المستفادة وأفضل الممارسات والمعلومات حول الأنشطة الجارية على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي.
- (٤) تحديد الإجراءات والأنشطة والسلوكيات التي تؤدي إلى "المنتجات الطبية المتدنية النوعية/ المزورة/ المغشوشة التوسيم/ المغشوشة/ المزيفة"، ووضع توصيات بالقيام بأمر منها تحسين جودة المنتجات الطبية ومأمونيتها ونجاعتها.
- (٥) تعزيز القدرات التنظيمية ومختبرات مراقبة الجودة على المستويين الوطني والإقليمي، ولاسيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً.
- (٦) التعاون مع أعمال مجالات منظمة الصحة العالمية الأخرى التي تعنى بإتاحة المنتجات الطبية الجيدة والمأمونة والناجعة والميسورة الأسعار، والمساهمة في تلك المجالات، وذلك بوسائل منها على سبيل المثال لا الحصر توريد واستعمال المنتجات الطبية الجنيصة، على أن يكمل ذلك تدابير منع ومكافحة "المنتجات الطبية المتدنية النوعية/ المزورة/ المغشوشة التوسيم/ المغشوشة/ المزيفة".
- (٧) تيسير التشاور والتعاون والتآزر مع أصحاب المصلحة المعنيين، بطريقة شفافة ومنسقة، وذلك من خلال أمور منها بذل الجهود الإقليمية والجهود العالمية الأخرى من منظور الصحة العمومية.
- (٨) تعزيز التعاون في مجال ترصد ورصد "المنتجات الطبية المتدنية النوعية/ المزورة/ المغشوشة التوسيم/ المغشوشة/ المزيفة".

(٩) مواصلة العمل على وضع تعاريف لمصطلح "المنتجات الطبية المتدنية النوعية/ المزورة/ المغشوشة التوسيم/ المغشوشة/ المزيفة" تركز على حماية الصحة العمومية.

المسح الخاص بالاستعراض

٦- يُقترح أن تُعد الأمانة استبياناً منظماً من أجل جمع المعلومات عن التقدم المُحرز فيما يتعلق بالأغراض المذكورة أعلاه؛ وإرساله إلى جميع الدول الأعضاء، وجميع المنظمات غير الحكومية ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة والعاملة في مجال المستحضرات الصيدلانية، وجميع جهات التنسيق المعنية بالمشروع العالمي للترصد والرصد التابع للمنظمة. وينبغي أيضاً مطالبة جميع المكاتب الإقليمية والفُطرية بالإجابة على الاستبيان. كما ينبغي تيسير مناقشة مماثلة على شبكة الإنترنت من أجل تشجيع الدول الأعضاء والجمهور المستهدف المذكور أعلاه على الإدلاء بالتعليقات. ويُقترح أن تضاهي الأمانة الإجابات وتضع الاقتراحات ثم تعرضها على اللجنة التوجيهية لاستعراضها والنظر فيها. وسيكون الغرض من ذلك هو إعداد الاستبيان ثم تجريبه بعد اجتماع الآلية الذي سيعقد في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥، على أن يلي ذلك التنفيذ في بداية عام ٢٠١٦. وسوف تقدم أحدث المعلومات إلى اللجنة التوجيهية في اجتماعها القادم.

الإجراء المطلوب من الآلية

٧- آلية الدول الأعضاء مدعوة إلى النظر في النهج والأساليب المقترح اتباعها عند استعراض الآلية والموافقة عليها أو إسداء المشورة بشأن سبل أخرى لتنفيذ المقرر الإجرائي لجمعية الصحة الذي يقضي باستعراض آلية الدول الأعضاء عقب ثلاث سنوات من بدء عملها.

= = =